تعيين القضاة في التاريخ الإسلامي

د. حسين نصار

من طرائف التفكير الإسلامي أنه تناول كل الجوانب التي تتصل بتعيين القضاة، سواء ما كان فيها عملياً وما كان نظرياً، فقد كان تعيين القضاة أحد الفروض التي قضت بها الشريعة.

وذهب المفكرون المسلمون إلى أن الأصل في الخليفة أن يكون هو القاضي أيضا. فإذا ما شغلته شئون الحكم عن شئون القضاء أوكل غيره به، أو فوض أمير الإقليم الذي ينوب عنه في حكمه باختيار من يضطلع بأعباء القضاء. ولو خلا أحد البلاد من القضاة، فنصب أهله على أنفسهم قاضياً، كان هذا التنصيب باطلاً، إذا كان هذا البلد يتبع أحد الأئمة الحاكمين. فإن خلا العصر من إمام، وتعذر على أهل البلد الاحتكام إلى قاض

مقلَّد من إمام سابق، وارتضوا بأحد العلماء، وقلدوه القضاء، واتفقوا على التعاون معه في تنفيذ أحكامه، كان هذا التقليد صحيحاً(١).

وعندما نتصفح أوراق تاريخ القضاء الإسلامي نجد الصور الماضية جميعاً. فقد كان الرسول ﷺ يحكم بنفسه فيما يعرض عليه من منازعات. وعين قضاة في البلاد البعيدة عن المدينة مثل مكة واليمن. ووكل إلى بعض الصحابة النظر في قضايا معينة. وأتسى به الخلفاء بعده في ذلك.

واستمر الخلفاء يعينون بأنفسهم قضاة العاصمة والأقاليم المختلفة إلى أوائل العصر العباسي وسار على حذوهم الخلفاء الأمويون في الأندلس، والفاطميون في مصر. فقد افتتح الكندي كتابه عن قضاة مصر بتقليد عمر بن الخطاب قيس بن أبي العاص إياه (٢)، واختتم آخر ذيوله بتقليد العزيز بالله الفاطمي علي بن النعمان(٣).

وتولى كثير من الولاة تعيين القضاة في الأقاليم التي يتولونها. قال وكيع : «لما ولي الوليد ابن عبد الملك استعمل عثمان بن حيان المري، فاستقضى أبا بكر بن محمد بن حزم. وكان ولاة البلدان إليهم القضاء، يولون من أرادوا . . . . . »(٤). وأول قاض عينه والي مصر هو عابس بن سعيد المرادي الذي عينه مسلمة بن مخلد سنة ٦٠هـ. وآخر من ذكرته ذيول الكندي أبو الطاهر محمد بن أحمد الذهلي الذي عينه كافور الإخشيدي سنة ٣٤٨هـ(٥).

وعندما أنشأ هارون الرشيد وظيفة قاضي القضاة، وجعل مقره بغداد، فوض إليه اختيار قضاة الأقاليم التابعة للخلافة العباسية فقام بذلك طوال عهدها.

ولما ضعف أمر المستنصر الفاطمي، وتغلب عليه أمراء النواحي، وتلاحقت الأزمات والضوائق في مصر، استعان ببدر الجمالي والي عكا. وقرره في وزارته، وفوض إليه الأمور كلها، وجعل إليه أمر القضاة والدعاة. ولقبه السيد الأجل، أمير الجيوش، كافل قضاة المسلمين، هادي دعاة أمير المؤمنين، وصار هو الذي يولي القاضي والداعي، فيكون كل منهما نائباً عنه(٦).

وعلى الرغم من أن الجمع بين الحكم والقضاء انتهى بانتهاء العصر الأول، لم يخل الأمر ممن جمع بين الولاية والقضاء من آن لآخر، مثل بلال بن أبي بردة الأشعري في البصرة، ثم سوار بن عبدالله أيام المنصور(٧)؛ وعبدالرحمن بن عبدالله سنة ٢٠٠هـ، وعبد الجبار بن

سعيد سنة ٢٠٢هـ في المدينة (٨)، ومحمد بن إسماعيل بن عباد في أشبيلية (٩).

وفي سنة ٨٩٥هـ كتب السلطان إلى يونس صاحب الشام بأن يفوض وظيفة قضاء الحنفية لمن يختاره — وكان نائب السلطان متغيباً — فعين محب الدين بن القصيف (١٠).

وكان بعض الولاة يعينون قضاة مؤقتين إلى أن يأتي قرار من الخليفة. ذكر ابن حجر اسم عبدالله بن بلال الحضرمي، وأعلن أن ابن يونس ذكره فيمن ولي قضاء مصر. ثم عقب قائلاً: «ولم يذكره أبو عمر الكندي، ولا من بعده. فيحتمل أن يكون ولاه بعض الأمراء عند موت أحد من قضاة مصر، إلى أن يجيء الخبر من الخليفة بتعيين من يتولى عن الخليفة، حيث لا يكون لأمير مصر أن يقرر القضاة» (١١).

وعلى الرغم من كل ذلك، خلت بعض الأقطار من القضاة مدداً متفاوتة، وبخاصة في أيام الفتن. ذكر الكندي أن عثمان بن قيس بن أبي العاص مات بعد قتل عثمان، فلم يكن بمصر قاض حتى قام معاوية، وحدث الأمر نفسه أيام الفتنة بين الأمين والمأمون، وبعد وفاة بكار بن قتيبة قاضي أحمد بن طولون سنة ٢٧٠هـ، ومقتل مالك بن سعيد الفارقي سنة ٤٠٥هـ (١٢).

وحرص الحكام في أول الأمر على أن يختاروا القضاة من العرب ثم اكتسح غيرهم المنصب كما اكتسحوا غيره من المناصب الكبيرة. فكان أول مولى تولى القضاء في المدينة عبدالله بن زياد بن سمعان من قبل محمد بن خالد القسري (١٣)، وأول من ولي القضاء بمصر من غير العرب عبدالله بن يزيد الصنعاني من قبل عمر بن عبدالعزيز (١٤).

وكان الحكام يلجئون إلى الاستشارة عندما يحتاجون إلى تعيين أحد القضاة. روى وكيع أن يزيد بن عمر بن هبيرة قدم الكوفة، فشاور في القضاء. فأشاروا عليه بالمغيرة بن عيينة ابن النهاس، فدعا به، فقال: اجلس على القضاء. قال مستنكراً: القضاء؟ قال: نعم. قال: والله إن القضاء شيء ما أحسنه. قال: اجلس على ما تؤمر. قال: والله: إن كنت صادقاً ما يحل لك أن توليني، وإن كنت كاذباً ما يحل لك أن توليني. قال ابن هبيرة: لو كنت أعرابياً ثم خرج منك هذا الكلام لوليتك. فجلس على القضاء. ثم استعفاه فأعفاه (١٥).

وروى المنذر بن نافع قال: كنت أقوم على رأس هشام بن عبدالملك، فكتب إليه نمير

ابن أوس قاضي الشام يستعفيه عن القضاء، ويذكـر ضعف بدنه . فقال هشام لمن حوله : دلوا أمير المؤمنين على قـاض . فقالوا : يحيى بن يحيى . فقـال : ذلك أرفع مـن القضاء، ذلك صاحب متين . قالوا : يزيد بن يـزيد بن جابر. قال : ذلك رجل شغله أمير المؤمنين مع أبيه . قالوا : يزيد بن أبي مالك . قال : اكتب له عهده(١٦) .

وروى وكيع أن أبا عون عبدالملك بن يزيد أو صالح بن علي شاور في رجل يوليه القضاء في مصر، فأشير عليه بثلاثة نفـر، ثم استطاع أن يحمل أبا خزيمة إبراهيم بـن يزيد الرعيني على أن يتولاه(١٧) .

وقد كشفت الأخبـار عمن كان الحاكم يستشيرهم من أجـل تعيين القاضي . فكان على رأسهم أهل القطر الـذي يريد أن يعين قاضياً له . روى الكند أن وفداً مـن أهل مصر كانوا بالعراق، فدخلـوا على أبي جعفر المنصور يوماً، فقال لهم : أعظم الله أجـركم في قاضيكم أبي خزيمة . ثم التفت إلى الربيع، وقال لـه : انتخب لأهل مصر قاضياً. فقال عبدالله بن عبدالرحمن بـن حديج : ماذا أردت بنا — يا أمير المؤمنين — أردت أن تشهـرنا في الأمصار بأن بلدنا ليس فيه من يصلح لقضائنا حتى تولي علينا من غيرنا . قال : فسم رجلاً . قال : أبا معدان عـامر بن مرة اليحصبي . قـال : إنه لخيار، ولكن به صمـم، ولا يصلح الأصم للقضاء . قال : فعبدالله بن لهيعة . قال : فابن لهيعة(١٨) .

وروي أن عبدالله بن طاهر أمر بإحضـار أهل مصر، يوم الاثنين لعشر خلون من رجب سنة اثنتين وعشرة ومئتين، فحضروا، فقـال ابن طاهـر : إن جمعي لكم لترتـادوا لأنفسكم قاضياً . فكان أول مـن تكلم يحيى بن عبدالله بن بكير فقـال : أيها الأمير : ول قضاءنا من رأيت، وجنبنا رجلين : لا تول قضاءنا غريباً ولا زراعـاً . ثم تكلم أبو ضمرة الزهري فقال : أصلـح الله الأمير : أصبغ بـن الفرج الفقيـه العـالم . فاعترض سعيـد بن عفير قـائلاً : أصلح الله الأمير : ما بال أبناء الصباغين والمقامصة يذكرون في المواضيع التي لم يجعلهم الله عز وجل لها أهلاً . فقام أصبـغ فأخذ بمجامع ثوب سعيد وقال : أنـت شيطان، ومن أين علمت أني من أبناء الصباغين . وارتفع الأمر بينهما حتـى كادت تكون فتنـة . فذكر عبدالله ابن عبد الحكيـم بن المنكـدر وأثنـى عليـه بخـير. فقـلده ابـن طـاهـر(١٩) .

وتكرر المشهد في مصر بعد مئة سنة عام ٣١٢هـ . قال الكندي«ولما صرف أبو عبيد عن القضاء بمصر، ورد كتاب من أبي يحيى عبدالله بن إبراهيـم بن محمد بن مكرم إلى جماعة من

شيوخ مصر أن يختاروا رجلاً يتسلم الأمر من أبي عبيد. فوقع اختيارهم على أبي الذكر. فسلم منه. . . »(٢٠).

ومثله وقع أيام الإخشيد الذي كان له أمر قضاة البلاد بنواحي مصر. روي : «ثم جمع وجوه الناس ، واستشارهم فيمن يصلح للحكم. . . »(٢١).

كذلك فعل كافور. روي في «قضاة مصر» : «ثم جعل الأمر إلى أبي الطاهر محمد بن أحمد باتفاق من أهل البلد ورضى منهم به. فأثنوا عليه عند كافور، فسلم الأمر إليه لنصف من «ربيع الآخر سنة ٣٦٦هـ»(٢٢).

وطبيعي أن الحاكم لم يكن يستشير عامة الناس فيمن يعينه قاضياً ، وإنما كان يخص العلماء بالاستشارة. قال سحنون إمام المغرب : مات بعض قضاة افريقية فقدم رسول الخليفة ، وجمع العلماء ، واستشارهم في قاض يوليه (٢٣).

وعندما ابتدعت الدولة تعيين أربعة قضاة في العاصمة لكل واحد من المذاهب السنية قاضي قضاة ، كان الحاكم يستشير علماء المذهب الذي يراد تعيين قاضي قضاة له. ذكر الأسدي أن الأمير نوروز طلب جماعة العلماء الشافعية في يوم الأحد تاسع عشر رجب من سنة ٨١٦هـ إلى دار السعادة بدمشق ، لتعيين قاض من أهل العلم. فوقع الاتفاق على تاج الدين عبدالوهاب بن أحمد الزهري(٢٤).

وفي يوم الاثنين رابع شوال سنة ٨٩٤هـ ورد مرسوم شريف من القاهرة إلى دمشق بعزل زين الدين عبدالرحمن بن أحمد الحسباني من قضاء الحنفية ، وأن يختار الحنفية لهم قاضياً(٢٥).

وتعطينا الأخبار عوامل متعددة حدت بالحكام إلى تولية القضاة ، إلى جوار المشورة. ويمكن أن نقول إن أول هذه العوامل إعجاب الحاكم بأحد الرجال. ولم يكن هذا الإعجاب لمجرد الإعجاب بل قام على أسس وطيدة في أغلب الأحيان.

وتكشف أقدم الأخبار أن إعجاب الحاكم كان بقدرة الرجل على فهم ما يلقى أمامه ، وتدبر الظروف ، واستنباط الأمر ، مما يؤدي إلى ترجيح سلامة أحكامه. روى الشعبي أن سبب تولية عمر بن الخطاب كعب بن سور قضاء البصرة أنه كان جالساً عنده. فجاءت امرأة فقالت : يا أمير المؤمنين : ما رأيت رجلا قط أفضل من زوجي ، إنه ليبيت ليله قائماً ،

ويظل نهاره صائماً في اليوم الحار، ما يفطر، فاستغفر لها وأثنى عليها قائلاً : مثلك أثنى بالخير. واستحيت المرأة فقامت راجعة. فقال : كعب : يا أمير المؤمنين : هلا أعديت المرأة على زوجها، إذ جاءتك تستعديك. قال : أو ذاك أرادت ؟ قال : نعم. فردها وقال : لا بأس بالحق أن تقوليه، إن هذا زعم أنك جئت تشتكين زوجك : أنه يتجنب فراشك. قالت : أجل، إني امرأة شابة، وإني أتتبع ما يتتبع النساء، فأرسل إلى زوجها فجاءه. فقال لكعب : اقض بينهما، فإنك فهمت من أمرهما ما لم أفهمه. فقال كعب : أمير المؤمنين أحق أن يقضي بينهما. فقال : عزمت عليك لتقضين بينهما. قال : فإني أرى كأنها امرأة عليها ثلاث نسوة، هي رابعتهن، فأقضي له بثلاثة أيام ولياليهن يتعبد فيهن ولها يوم وليلة، فقال عمر : والله : مارأيك الأول بأعجب من الآخر، اذهب فأنت قاض على أهل البصرة^(٢٦).

وذكر وكيع أن سبب تولية إياس بن معاوية المزني قضاء البصرة أن عمر بن عبدالعزيز وجّه رجلاً إليها، وأمره بالمسألة عن إياس والقاسم بن ربيعة الجوشني وتفتيشهما عن نفسيهما ليولي أولاهما ذلك. فجمع بينهما وسألهما فقال إياس للرجل : سل عني وعنه فقيهي المصر الحسن وابن سيرين، فمن أشارا عليك بتوليته وليته. وكان القاسم يجالسهما وإياس لا يفعل. فعلم القاسم أنه إن سألهما أشارا به، فقال للرجل : أيها الرجل : ليس بك حاجة إلى أن تسأل عني وعنه، اسمع ما أقول لك، وأحلف عليه : والله الذي لا إله إلا هو : ما أنا بصاحب ما تريدني عليه ولإياس أعلم به وأقوى عليه، فإن كنت عندك صادقاً فما ينبغي أن تتركه وتوليني، وإن كنت عندك كاذباً فما ينبغي أن تولي كذاباً. فتحير الرجل وهم بتولية إياس. فقال هذا له : إنك وقفته بين الجنة والنار، فخاف على نفسه ففداها بيمين حانثة، يتوب منها ويستغفر ربه، وينجو بها من هول ما أردته عليه. فقال الرجل : أما إذ فطنت لهذا فأنت أفهم منه. وولاه^(٢٧).

كذلك كان العلم سبباً في تولية كثير من القضاة. قال السخاوي : ثم استقر شمس الدين محمد بن أحمد البساطي في قضاء المالكية بمصر، في يوم السبت خامس عشر جمادى الأولى سنة ثلاث وعشرين وثماني مئة للهجرة، بعد موت الجمال عبدالله بن مقداد الأقفهسي، وذلك في آخر الأيام المؤيدية. وقدمه على قريبه الجمال يوسف رغبة فيما ذكر له عنه من الفاقة، والتعفف، مع سعة العلم، وكونه أفقه وأكثر معرفة بالفنون منه، وإن كان الجمال أسن وأدرى بالأحكام وأثبت^(٢٨).

وكانت الصلابة في إعلان الحق والتمسك بـه والعمل على تنفيذه من الأسباب الهامة في تعيين القضـاة . ذكر الشعبـي أن السبـب في توليـة عمر بـن الخطـاب شريح بـن الحارث الكندي قضـاء الكوفة أن عمـر أخذ من رجـل فرساً على سـوم يحمل عليه رجـلاً . فعطب الفرس فقـال عمر : اجعل بينـي وبينك رجلاً فقال الـرجل : اجعل بينـي وبينك شريحاً . فأتيا شريحاً فقال : يا أمير المؤمنين : أخذته صحيحاً سليماً على سوم ، فعليك أن ترده سليماً كما أخذته . فأعجبه ما قال ثم بعثه قاضياً(٢٩) .

وقال محمـد بن عمر العنبري : سـألت حسن بـن عبدالله بن الحسـن العنبري أيام ولي قضاء البصرة في خلافة المعتصـم ، فقلت : ابن أبي داود كان أشار بك ؟ قـال : لا ، ما كان له في ذلـك أمر ولا نهي . قلـت : فما كان سببه . قـال : وليت مظـالم فارس أيـام المأمون ، وعلى خراجها محمد بن الجهم . فظلم الناس فتظلموا إليّ . فنظرت في أمره وكتبت إلى المأمون فيما صح عنـدي ، وكان منقطعـاً إلى المعتصم . فأمـر المأمون بإشخـاصي إليه ليشـافهني ، وأشخص محمد بن الجهم . فلقيني المعتصـم بين الستـرين وأنا أدخل إلى المأمون فقال : إن محمد بن الجهم منقطع إليّ فأحسن فيما بينـك وبينه . فقلت : إن لم أُسأل عنه فليس عندي في أمره إلا الصدق . فكأنما فقـأت في وجهه حب الرمان من غضبـه . فدخلت على المأمون فقال : ما تقول في محمد بن الجهم ؟ فقلت : يا أمير المؤمنين : ظلم الناس وأخذ أموالهم . قال : يعـزل وينصف الناس منه . فحـدثني بعض من أثـق به أن المعتصم قال لمحمـد بن الجهم : ما منعك أن ترضي هذا الأعرابي ؟ قال : بـم كنت أرضيه ؟ حملت له ثلاثمائة ألف درهم فلم يقبلها . فلما مات عيسى بن أبان دخـل ابن أبي داود على المعتصم يعزيه فقال له المعتصم : التمس للبصرة رجـلاً قاضياً وعجل . قـال : ليس عندي رجل أوليـه بالعجل . قال المعتصم : فما فعـل الأعرابي العنبري الذي كان على مظالم فارس ؟ قـال : هو عليها ، قال : قد وليته . قال : خار الله لأمير المؤمنين(٣٠) .

وذكـر الخشني أن السبـب الذي قـدّم سليمان بن أسـود الغـافقي عنـد الأمير محمد بـن عبدالرحمن وأحله بقلبه محل الجلالة ، حتى ولاه قضاء الجماعة بقرطبة أمران :

أحدهما أن الأمير محمـداً إذ كان بماردة من مدن الأنـدلس ، في حياة أبيه ، تطـاول بعض أعوانـه فانتزع مـن رجل ابنته . فلجـأ الرجـل المظلوم إلى سليمان — وكان قـاضياً بماردة — فاستغـاث به . فكتـب إلى الأمير محمد يعلمه بـالخبر فأبطأ عليـه الجواب بما أحب منـه من

الإنصاف. فركب دابته ووقف بباب القصر وكتب إلى الأمير : هذه طريقي إلى أبيك إن لم تغير على أعوانك ما صنعوا. فبلّغه الأمير محمد ما أحب من الإنصاف. فلما ولي محمد الخلافة قيل لسليمان : اخرق الأرض وادخل فيها، فقد علمت ما قدمت إلى الأمير محمد إذ كان بماردة. فلم ير منه مكروهاً. بل كان حظياً عنده مقدماً لديه، وكان أحد الأربعة الداخلين عليه فيما يحتاج من شهادة واستفتاء.

والثاني أنه لما عزل سليمان عن قضاء ماردة وافى باب القصر بقرطبة، وكتب إلى الأمير محمد أن بيدي مالاً تجمّع من أرزاقي ووجب عليّ صرفه إلى بيت المال وهو مما حاسبت فيه نفسي من أيام الجُمع وأوقات الأشغال والأحيان التي وجب عليّ فيها النظر فلم أنظر. فخرج إليه الجواب من عند الأمير : هو لك صلة من عندنا. فأبى أن يقبله حتى يقبض منه(٣١).

يتضح من الأخبار السابقة أن عفة النفس والتنزه عن المال الحرام أو ما يراه الإنسان حراماً كانا سبباً في اختيار القضاة أيضاً.

وكان إعجاب الحاكم بورع شخص ما سبباً في اختياره قاضياً. روى عبدالله بن المسيب العدوي : وَفَدَ وفدٌ من أهل مصر على سليمان بن عبدالملك، وفيهم عبدالله بن يزيد بن خذام الصنعاني. فسألهم سليمان عن شيء من أهل الغرب. فأخبروه بما يحب، ولم يتكلم عبدالله بشيء. فلما خرجوا قال له عمر بن عبدالعزيز : ما منعك من الكلام يا أبا مسعود ؟ قال : خفت الله أن أكذب. فحفظها له عمر. فلما ولي الخلافة كتب إلى والي مصر بولاية عبدالله القضاء. فوليه من سنة مئة إلى خمس ومئة(٣٢).

وكانت فصاحة الرجل وقدرته الخطابية مما يؤدي به إلى القضاء. رووا أن أبا جعفر المنصور هم أن يسكر نهر ابن عمر. فوفد إليه وفد من أهل البصرة، فيهم سوار بن عبدالله. فكلموه فقال سوار : يا أمير المؤمنين : إن أردت أن تقتل مئة ألف من الناس عطشاً فاسكره، ويا أمير المؤمنين : إني أحذرك أهل البصرة. فقال : يا سوار : أتخوفني بأهل البصرة. لهممت أن أوجه إليهم بقائد يجثم على أكبادهم حتى يأتي على آخرهم. قال : يا أمير المؤمنين : لم أذهب حيث ذهبت، ولكن خوفتك دعوة اليتيم والأرملة ومن لا حيلة له. فأضرب عما كان قد عزم عليه، وقال : اكتبوا عهد الأحمر على القضاء(٣٣).

ورووا أن السبب في تولية صالح بن عمر الكناني قضاء الشافعية بمصر أن السلطان أمر

أخاه جلال الدين أن يخطب بالناس في العيد، وإلا فليعين من يصلح للخطبة. فعرض ذلك على كل من ولديه وابن أخيه تقي الدين، فما جسر أحد منهم على ذلك. فعين حينئذ أخاه، وكان درباً بها. فخطب بالسلطان والعسكر فأعجبتهم جهورية صوته، واستقر في أنفسهم أنه عالم. ولما مات أخوه أقروه عوضه في تدريس الفقه في المدرسة الخشابية والنظر عليها بجامع عمرو. ولما صرف الوالي العراقي عن قضاء الشافعية بمصر في سادس ذي الحجة سنة ست وعشرين وثمان مئة عين في مكانه (٣٤).

وقال الخشني: كان عمرو بن عبدالله صنيعة للأمير محمد ـ رحمه الله ـ من قبل أن يلي الخلافة، وكان عارفاً بفضله وعقله وأدبه، فقدمه على تجربة، وولاه عن خبرة، وقلده قضاء الجماعة سنة خمسين ومئتين (٣٥).

وكان الوفاء والأمانة سببا في تعيين بعض القضاة. روى أصبغ بن خليل: كنت جالساً عند يحيى بن يحيى حتى أتاه سعيد بن محمد بن بشير فجلس. فرآه يحيى مغموماً فقال له: ما دهاك؟ فقال له: هم طرأ علي. فقال: وما هو، فما عليك أذن ولا عين. فقال: إن ربيعا القومس أودعني مالاً عظيماً، وهذا الهاتف يهتف: «من كان عنده لربيع مال أو وديعة فلم يظهره بعد ثلاث سفكنا دمه وأنهبنا ماله». فاستهول يحيى الخبر واستعظمه وأكب ينكر طويلاً ثم قال له: وما تريد أن تصنع، أرى ـ والله ـ ألا تخفر أمانتك للحديث الذي أتى: (إن الأمانة تؤدى إلى البر والفاجر، والرحم توصل: برة كانت أو فاجرة، والعهد يوفى به للبر والفاجر). فنمى الحديث وفشا حتى انتهى إلى الأمير. فاستدعاه وخرج إليه الآذن من عند الأمير فقال له: ما دعاك إلى ستر ما أودعك ربيع وقد سمعت ما هتف عنا الهاتف، وما أظهرنا من العزيمة في ذلك؟ فطلب من الآذن أن يعلم الأمير أنه إنما فعل ذلك للحديث الذي أتى، ورواه له. فأنهى الآذن ذلك إلى الأمير، فأوصى الوزراء قائلاً: هذا رجل صالح فولوه القضاء. فكان ذلك سبباً لولايته القضاء (٣٦).

وكانت الرئاسة والشهامة سبباً في تولية بعض القضاة. ذكر السخاوي أنه لما مات القاضي ولي الدين السنباطي في ليلة الجمعة تاسع شهر رجب سنة إحدى وستين وثمان مئة للهجرة، التمسوا من يصلح للاستقرار بعده في قضاء المالكية بمصر، وتطاول لذلك غير واحد. فاقتضى رأي الجمالي ناظر الخاص استقرار حسام الدين محمد بن أبي بكر المعروف

بابن التنسي فيه لما علمه من رئاسته وشهامته. فتم له ذلك (٣٧).

وكان الإخلاص للدولة وصاحبها الحق واحداً من الأسباب إلى القضاء. روى النباهي أن قضاء مدينة وادي آمش عرض على محمد بن محمد بن هشام أيام خلاف بني أشقولة بها، على السلطان أبي عبدالله المدعو بالفقيه، فامتنع لمكان الفتنة إلا أن يأتي التعيين من قبل أمير المسلمين المحق. فأعرضوا عنه وقدموا غيره. فلم يرض الناس به ودعت الضرورة الرؤساء إلى طلب التعيين من السلطان، فأنفذ لهم المطلوب. ولما ذهبت الفتنة وتملك السلطان المدينة، نقله إلى مدينة المرية. وعند وفاة قاضي العاصمة استقدمه وقلده قضاءها(٣٨).

كذلك عندما رشح مجد الدين إسماعيل بن إبراهيم البلبيسي للقضاء أيام الملك الظاهر، استدعاه ثم سأله عن اسمه ونسبه، فذكره له. فأمر الظاهر بعض خدمه فأحضر كيساً من الحرير الأسود. فأخرج منه ورقاً وأمر بعض مماليكه أن يتصفح الأسماء، هل فيها اسمه؟ فلم يجدوه. فسأله: هلا كتبت في الفتاوى التي كتبت ضدي أيام المحنة؟ فذكر له أنه امتنع واستتر بمنزله. فولاه وصار عنده من المكرمين (٣٩).

وكان من الأسباب في تولي القضاء توصية القاضي الموجود بأحد الرجال، فيتم تعيينه إذا ما كان ذلك القاضي مرضياً. قال يزيد بن أبي مالك: كان أبو الدرداء يلي القضاء بدمشق، وكان مقرىء أهل دمشق وعالمهم، يهابه معاوية بن أبي سفيان ويتأدب معه. فلما حضرته الوفاة، قال معاوية: من ترى لهذا الأمر؟ قال: فضالة بن عبيد. فلما مات أرسل إلى فضالة فولاه(٤٠).

وذكر ابن حجر أن خير بن نعيم الحضرمي قرر في قضاء مصر في سنة ١٢٠هـ بإشارة من سلفه توبة ابن نمر(٤١). وذكر وكيع أن أبا الطاهر عبد الملك بن محمد الحزمي قاضي مصر استعفي سنة ١٧٤هـ، فقالوا له: أشر علينا برجل. فأشار عليهم بالمفضل بن فضالة، فعينوه(٤٢).

وقال ابن كثير في تاريخه: لما حضرت الوفاة القاضي كمال الدين الشهرزوري، الذي ولي القضاء لنور الدين زنكي، فكان من خيار القضاة ـــ أوصى لابن أخيه ضياء الدين بن تاج الدين. فأمضى ذلك السلطان الملك الناصر صلاح الدين رعاية لحق الكمال الشهرزوري،

مع أنه كان يجد عليه بسبب ما كان بينه وبينه حين كان صلاح الدين شحنة بدمشق (٤٣).

وعين كثير من القضاة بتزكية العلماء أو أحدهم له. روى ابن حجر أن رجلاً مكفوفاً من أهل العلم بالنحو واللغة يقال له أبو الفضل جعفر قدم على الحاكم في مصر. فأعجب به وخلع عليه ولقبه عالم العلماء. وخلا به الحاكم فجعل يسأله عمن يصلح من الناس للقضاء. فلم يزل يذكر حتى وقع الاختيار على أبي العباس أحمد بن محمد بن أبي العوام السعدي. فقيل للحاكم : ليس هو على مذهبك ولا على مذهب من سلف من آبائك. فقال : هو ثقة مأمون مصري، عارف بالقضاء وبأهل البلد، وما في المصريين من يصلح لهذا الأمر غيره (٤٤).

وعين كثيرون بتزكية بعض الكبراء لهم. فقد عين خالد بن عبدالله القسري عيسى بن المسيب البجلي قضاء الكوفة بإشارة من أبان بن الوليد (٤٥). وعين جمال الدين عبدالله بن أحمد التنسي القضاء بالقاهرة بعد صرف ابن خلدون بعناية قطلوبغا الكركي (٤٦).

● ● ●

الهوامش

١ — *الماوردي : أدب القاضي* ١/١٣٧ .
٢ — ٣٠١ .
٣ — ٤٩٥ .
٤ — *أخبار القضاة* ١/١٤١ .
٥ — الكندي ٣١١، ٤٩٣ .
٦ — ابن حجر : *رفع الأصر* ١٣٢ .
٧ — وكيع : *أخبار القضاة* ٢/٣٧، ٨١، ٨٤ .
٨ — وكيع ٢٥٦١١ — ٢٥٧ .
٩ — النباهي : *تاريخ قضاة الأندلس* ٩٤ .
١٠ — ابن طولون : *قضاة دمشق* ٢٣١ .
١١ — *رفع الأصر* ٢٨٢ .
١٢ — الكندي ٣٠٢، ٤٤١، ٤٧٩، ٤٩٦ .
١٣ — وكيع ١/٢٢٢ .

١٤ — ابن حجر ٣٠٦ .
١٥ — وكيع ٣/ ٢٣ . وانظر ٢/ ١٣١ ، ١٤٥ ، ١٥٧ ، ٣/ ٢٣٥ .
١٦ — نفسه ٣/ ٢٠٦ .
١٧ — نفسه ٣/ ٢٣٢ .
١٨ — قضاة مصر ٣٦٨ ، ٤٩٣ . وكيع ٣/ ٢٣٩ . ابن حجر ٢٩١ ، ٣٢٠ .
١٩ — الكندي ٤٣٣ .
٢٠ — قضاة مصر ٤٨١ .
٢١ — نفسه ٥٧٣ .
٢٢ — نفسه ٤٩٣ .
٢٣ — النباهي ٢٠ .
٢٤ — ابن طولون ١٤٧ .
٢٥ — نفسه ٢٣١ .
٢٦ — وكيع ١/ ٢٧٥ . النباهي ٢٢ . نهاية الأرب ٦/ ٢٨٦ .
٢٧ — وكيع ١/ ٣١٢ .
٢٨ — ذيل رفع الأصر ٢٢٧ .
٢٩ — وكيع ٢/ ١٨٩ .
٣٠ — نفسه ٣/ ١٧٣ .
٣١ — قضاة قرطبة ٧٣ .
٣٢ — الكندي ٣٣٨ . ابن حجر ٣٠٥ .
٣٣ — وكيع ٢/ ٥٨ .
٣٤ — الذيل ١٦٠ .
٣٥ — ٦٧ .
٣٦ — الخشني ٣٩ .
٣٧ — الذيل ٢٦٠ .
٣٨ — قضاة دمشق ١٧٩ .
٣٩ — النباهي ١٣٧ .
٤٠ — ابن حجر ١١٨ .
٤١ — قضاة دمشق ٢ .
٤٢ — نفسه ٢٢٦ .
٤٣ — وكيع ٣/ ٢٣٧ . الكندي ٣٨٤ .
٤٤ — قضاة دمشق ٤٧ .
٤٥ — ابن حجر ١٠٢ .
٤٦ — وكيع ٣/ ٢٢ — ٢٣ .